

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٨٤٧ لسنة ٢٠٢٠

بإلغاء صفة مأمورى الضبط القضائى

عن مراقب سيارات الأجرة بحلوان

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ المعدل بالقانونين رقمي ١٥٥ لسنة ١٩٩٩

و ١٢ لسنة ٢٠٠٨؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

وعلى كتاب السيد اللواء محافظ القاهرة رقم (١١٢٢٢) /١١٢٢٢ (ص ٣) المؤرخ ٢٠٢٠/٨/١٢

قرار:

(المادة الأولى)

تلغى صفة مأمورى الضبط القضائى الممنوحة للسيد/ مصطفى عبد الفتاح إبراهيم

فياض مراقب سيارات الأجرة بحلوان بالقرار رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار، ويعمل به

اعتباراً من تاريخ نشره.

صدر في ٢٠٢٠/٩/٢

وزير العدل

المستشار/ عمر هروان